الاطيان والضرائب بالقطر المصري

(تابع ما قبله)

لقد انتجت عملية تحويل الحياض الى مزارع صيفيةً مستديمة زيادة في ثروة البلاد لا ينقص معدلها السنوي في الوقت الحاضر عن مليونين وستمائة الف جنيه وزادت ايرادات الحكومة ايضاً بمقدار اربعمائة الف جنيه ومن المحتمل ان تزيد الثروة باكثر من ذلك في المستقبل لان قلة الانفار الآن لا تخلو من التأثير على قيمة ايراد الارض الحقيقي ولكن الفوائد تزداد على نسبة ازدياد الانفار بزيادة المواليد وارتقاء معارف الفلاحين في العلم والصناعة وتوسعهم في الخبرة بترتيب الزراعة والري وقابلية كل ارض وما تحتاجه من كماليات الاصلاح

ومن المحقق ان لذة السعادة ولتقدم العمران وارتقاء الحضارة بمعانيها الصحيحة ستكون اعظم معزّ عما قاساهُ المصريون اسلافنا من عذابات السخرة وازهاق الارواح في انشاء ما انشئ من اعمال المنافع العموميّة والخصوصيّة لغاية سنة ١٨٨٥ التي ينتهي فيها تاريخ السخرة في هذه البلاد

ولم يكن حفر الترع والمصارف واقامة الجسور وبناء القناطر كل ما عملتهُ الحكومة من وسائط ترقية البلاد وانماء الثروة بل عملت عدا ذلك من وسائط تقريب المواصلات وتسهيلها ما افاد تمام الفائدة في انتشار العمران واصلاح الاراضي . فمن ذلك ان السكك الحديدية التي بدئ بأول عمل منها في شهر اكتوبر سنة ١٨٥١ قد بلغ امتدادها في داخلية البلاد ٢٢٥٥ كيلو متراً ذلك عدا خطوط الشركات مثل شركة الدلتا وشركة الفيوم وشركة الواحات التي وصلت اليها السكة الحديد في الشهر الماضي . ومنها انشاء السكك الزراعية وبناء الكباري والقناطر بين البلاد وبعضها في كل انحاء القطر . ومنها ان اسلاك التلغراف التي بدئ منها بالاشارات البرية في سنة ١٨٢١ قد بلغ امتدادها في داخلية البلاد ١٥٠٨٠ كيلو متراً ذلك عدا اسلاك التليفون . ومنها ان خدمة نقل المراسلات والنقود المعروفة بمصلحة البريد قد بلغ من اتساعها في داخلية البلاد ان صار لها ٨٥٠ مكتباً

ومما زاد في تحسين حالة الاراضي وغلاء قيمتها انتشار الوسائط الاقتصاديّة في الري

والحرث والحصد والكراس وصناعة الاسمدة وغير ذلك فالى اوائل السنة الماضية لم يكن يستعمل بمصر غير السانية والشادوف والنورج اما الآن فقد استعملت شوالي النيل وغيرها بالوابورات الثابتة والمتحركة الجارية التي تدار باشعال الفحم وغيره من اصناف الوقود والتي تدار بالغاز والتوربيلات التي تدار بدفع الماء لرفع المياه وحرث الاراضي وحلج القطن وحصد الغلال ودراسها وغربلتها وطحنها وغير ذلك وجيء من البلاد الاجنبية بالآلات الكيماوية فضلاً عما يصنع منها في مصر . ونشأت في البلاد حركة جديدة للاستزادة من كمية المياه للاكثار من زرع القطن لو الامن من العطش في فصل الصيف وهذه الحركة هي حفر الآبار الارتوازية الآخذة في التحسين من وقت لآخر . وتنافس المزارعون في انتقاء التقاوي والابزار والاثبات ببراهين التجارب عما يحسن نموه ويكثر محصوله في ارضٍ ولا يحسن في غيرها . وبالغوا في العناية بتربية الخيول والبغال والابقار والجمال والاغنام وغيرها من مواشي الزراعة والرفق بها وصيانة صحتها وسنّ طرق الاوبئة اليها وتناظروا في صناعة الزبدة والالبان واستفادت الناشئة المصرية بالعلوم الزراعية والتجارب الكيماوية التي يمارسونها في مدرسة الزراعة الحديثة العهد . وتشجع الناس بما يلاقونهُ من مساعدات الجمعية الزراعية وتهافتوا على عرض اجود محاصيلهم ومواشيهم ومصنوعاتهم واختراعاتهم في المعرض العام الذي يزداد اهمية واتساعاً واقبالاً سنة فسنة

والوسايط الهندسية التي عملت لتقليل الشراقي قد افادت عام الفائدة وقللت كثيراً من خسائر الناس والحكومة لان الشراقي التي بلغ مقدارها في سنة ١٨٧٧ اي منذ ثلاثين سنة ١٣٠٠٠٠٠ فدان خسرت الحكومة قيمة ضرائبها ١١٣٠٠٠٠ جنيه اصبحت لا يزيد مقدارها معها بلغ انحطاط النيل على ١٥٠٠٠٠ فدان وذلك بعد انشاء الخزان وستصير اقل من ذلك بكثير بعد انشاء قناطر اسنا

لا غرابة بعد الذي بيناهُ من وسائط انتشار العمران وتعميم الري الصيفي في الاقاليم الوسطى وكل انحاء بلاد الوجه البحري اذا قلنا ان الذي يزرع الآن من صنف القطن وحدهُ يبلغ مليوناً وثلثي مليون فدان او نحو ربع مقدار الارض التي تؤدي الضريبة في الوقت الحاضر. ولاثبات هذه الحقائق قد اتينا في الجدول الآتي على المقارنة بين ما كان يزرع من كل صنف في سنة ١٨٩٤ والذي يزرع في سنة ١٩٠٧ ماخوذاً عن الاحصائيات التي تعمل بمعرفة المالية

فدان سنة ١٨٩٤	فدان سنة ١٩٠٧	
٩٦٥٠٠٠	١٦٠٣٠٠٠	قطن
١٤٠٠٠٠٠	١٧١٣٠٠٠	ذره شامي وذره بلدي ورز صيفي نيلي
١٢٩٦٠٠٠	١٢١٨٠٠٠	قمح
٦٩٠٠٠٠	٥٩٥٠٠٠	فول
٤٦٠٠٠٠	٤٥٨٠٠٠	شعير
٢٦٧٠٠٠	٣٣١٠٠٠	ذره قبلي ورز سلطاني صيفي
١١٩٤٠٠٠	١٦٠٠٠٠٠	ربيع واصناف اخرى
١٣٥٠٠	٢٧٠٠٠	جنائن

وكلها تدل على نجاح عظيم في اصناف القطن وبقية الزراعة الصيفية اما ما يلاحظ من النقص في اصناف القمح والفول والشعير فهذا شيء كان لا بد من حصوله بعد تحويل ارض الحياض التي تحولت من ري شتوي الى ري صيفي مستديم . ولا يفوتنا استلفات النظر الى انهُ قد جدّت في بعض انحاء البلاد زراعة بعض اصناف حديثة منها الفول السوداني وزراعة البطاطس وزراعة البطاطة وربما عوّضت عن زراعة الدخان والتنباك البلدي الذي منعت الحكومة زراعتهما بقانون ٢٥ جونيو سنة ١٨٩٠ تكثيراً لاموال الخزينة من ايرادات جمارك الادخنة الواردة من الممالك الاجنبية . على ان الاهالي لا يزالون بعد ثماني عشرة سنة يجددون الالتماس بالتصريح لهم في زراعة الدخان البلدي ولا ندري ماذا يكون

وتبعاً لذلك كلهِ قد ارتفعت اسعار الاطيان ارتفاعاً محسوساً في اثناء المائة سنة الماضية ولاجل تقدير قيمة هذا الارتفاع نقول ان متوسط معدل الفائدة في المعاملات العمومية يوازي خمسة في المائة وما يقرب الحقيقة ان الفدان الذي يؤجر باربعة جنيهات يؤدي ضريبة للحكومة قيمتها مائة غرش فباقي الايراد اذن يكون ثلاثة جنيهات وهي فائدة رأس المال وعلى معدل خمسة في المائة يكون ثمن الفدان ستين جنيهاً او قيمة الضريبة مضروبة في ٦٠ فان صحت هذه القاعدة وطبقناها على الماضي والحاضر معاً ينتج معنا ان اثمان اراضي القطر المصري بلغت في نهاية المائة سنة الاخيرة ثمانية اضعاف ما كانت تبلغهُ في بدايتها وذلك لان الضرائب التي كانت تجبى في اوائل عصر المرحوم محمد علي باشا لم تكن تزيد وتنقص على ٦٦٠٠٠٠٠ جنيه مصري وهذه القيمة مضروبة في ٦٠ تساوي نحو اربعين مليوناً من الجنيهات المصرية . اما ما يجبى الآن وهو ٣٠٠٠٠٠٠ ٥ مضروبة في ٦٠ فانهُ يساوي

نحو ثلاثمائة مليون واربعة ملايين جنيه وذلك يعد من احسن النتائج المالية في مدة من الزمن كهذه

من المعلوم ان اراضي القطر المصري مقسمة على البلاد ولكن لا يمكن تعيين الاحياب التي ينسب اليها اختصاص اي بلد كثر او بافل من اطيان بلد غيره ولا كيفية الاصطلاح على تعيين نهاية الحدود بين البلاد المختلفة ولكن ذلك تابع في الغالب لمقدار نفوذ المتسلطين في الازمنة الغابرة . وقد قسمت اطيان كل بلد الى اقسام كانت تسمى قبالات في الوجه القبلي وحيضاناً في الوجه البحري اما الآن فكلها تسمى حيضاناً . ولا يعلم ايضاً على اي قاعدة عملوا ذلك التقسيم او اعطوا تلك الحيضان اسماءها التي تعرف بها الى الآن مثل حوض الروض او حوض الساحل مثلاً . اما التقسيم الآن فانهُ مبني على اعتبار ان تكون ارض البلد الواحد محدودة بقدر الامكان بحدود ثابتة مثل ترعة او جسر او مصرف . وان يكون كل حوض مساحة واحدة شكلها منتظم بقدر الامكان وان تكون ارضها كلها من نوع واحد وان لا تكون اكثر من مائة فدان ولا اقل من خمسين الاَّ في ظروف استثنائية وان تكون طرق ريها وتصفيتها ومواصلاتها وكل اعتباراتها الزراعية غير مختلفة في شيء ما مما يتعلق على وجودهِ ارتفاع او انخفاض فيمة ايرادها والغرض من ذلك هو ان توضع عليها كلها ضريبة واحدة بالمساواة

اما المعول في تقدير مسطحات الاراضي فهو على المساحة . ووحدة مساحة الاراضي الزراعية في وادي النيل الفدان وآحادهِ الصغرى القراريط فالاسهم ويتكون كل فدان من ٢٤ قيراطاً والقيراط من ٢٤ سهماً . والمقياس الذي كانت تقاس بهِ الاراضي هو القصبة وطولها ثلاثة امتار وخمسة وخمسون سنتيمترًا والفدان ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون قصبة وثلث قصبة مربعة او هو مساحة مربعة تمتد في كل من جهاتها الاربع ثماني عشرة قصبة وربع قصبة بفرق زهيد وبحساب الامتار يقدر باربعة آلاف ومائتي متر وثلاثة وثمانين سنتيمترًا . اما سبب تقدير الفدان ٤٢٠٠ ٣٣٣ ١/٣ قصبة فانهُ نتيجة اعتبارهِ على متوسط المعدلات المختلفة التي كانت قاعدة المساحات في مشرق البلاد وكذلك كان السبب في تقدير القصبة بثلاثة امتار وخمسة وخمسين سنتيمترًا . على ان القصبة أبطل استعمالها بالكلية واستبدلت بسلسلة حديدية تسمى جنزيرًا طولهُ خمس قصبات وذلك فرارًا من الغبن الذي كان ينتجهُ المقاس بالقصبة

وقد اكتسبت المساحة تحسيناً عصرياً ووضعت قواعد اساسية لاجرائها ولرسم الخرائط التي تمثل اشكال الارض ومواقعها . وعلى هذه المبادىء عملت مساحة فك الزمام في جميع

اتحاد القطر واستغرق اجراؤها خمس عشرة سنة اذ بدئ بها في سنة ١٨٩٢ وتمت في سنة ١٩٠٧ وعملت لكل بلد خارطة مخصوصة مجزأة على لوحات يسهل البيع منها للعموم كاملة او مجزأة على قدر حاجة الطالب . وهذه الخرائط تبين نوع الحيضان واشكال وغير القطع المكونة لكل حوض حسب ما دلت عليه المشاهدات في الارض دائما بوضع ايدي الافراد . اما اسماء الحيضان ومقدار كل قطعة واسماء واضعي اليد فذلك يقيد في دفتر مرفق بالخارطة يسمى دفتر فك الزمام ويرسل مع بعض نسخ من الخارطة الى نظارة المالية وهي ترسله الى المديرية ذات الاختصاص بامر يتضمن اعتماده فتأخذه المديرية وتحرر عما فيه دفترا يسمى المكلفة أعدت به صفحة مخصوصة لكل ممول تشتمل على مجموع ما وجد تحت يده من الاطيان في كل حوض والمربوط منها بالضرائب وقيمة ضريبة الفدان في كل حوض ومجموع الضرائب السنوية . وند متي هذا الدفتر بالمكلفة لاشتماله على قيمة الضرائب المكلف بادائها كل من واضعي اليد وهو يزيد عن دفتر فك الزمام ببيان مفردات الضرائب ومجموعها وينقص عنه بيان القطع التي يحتويها كل حوض على ان دفتر فك الزمام يحفظ مع الخارطة بلا ادنى تغيير . اما دفتر المكلفة فهو الذي فيه يقيد كل تغيير يحصل في وضع اليد كالبيع والشراء ورهن المنفعة والميراث والوصية والايهاب والتبادل وغير ذلك من كل انواع التغييرات بمقتضى العقود الشرعية والعقود العرفية المسجلة المفروض على المحاكم ارسال نسخة منها للمديريات . ويتغير هذا الدفتر مرة واحدة في كل خمس سنوات ومقره واجزاءاته كلها بقلم الايرادات بكل مديرية وهو معدود في عرف العوام من اقوى دعائم اثبات الملكية اما بحسب حقيقة وظيفته فلا يمكن الاعتماد عليه في اثبات او نفي شيء من الحقوق الشرعية لانه عبارة عن مجموع حسابات الضرائب المتعين دفعها من اصحاب الشأن . وفي اول كل سنة يأتي جباة الضرائب المعروفون باسم صيارف البلاد الى ديوان المديرية ويكتبون مما في دفتر المكلفة دفترا جديدا عن الضرائب اللازم تحصيلها في السنة الجديدة ويسمى ذلك الدفتر باسم الجريدة يخصصون به صفحة مستقلة لحساب كل ممول نصفها العلوي لاصل حساب المال المطلوب تسديده والنصف السفلي حسب التسديدات التي يدفعها الممول تاريخا تاريخا منقولة عن دفتر آخر يسمى اليومية يقيد فيه الصراف كل دفعة وصلت ليده من كل ممول وفي نهاية اليوم يقفل حسابه ويفتح حسابا جديدا لليوم التالي وهكذا . ويحرر الصراف لكل ممول صورة حسابه من دفتر الجريدة حرفيا على ورقة يستخرجها من دفتر قسيمة تسمى في الحكومة باسم الورد وتسمى في بعض البلاد باسم (الجنزير او الزنجير) وفي بلاد اخرى باسم الغلاق وفي غيرها

باسم الحسبة وهذا الورد هو المستند الوحيد الذي لا تأخذ الحكومة على مسؤوليتها اي شيء من تسديدات المحول غير مقيد فيه بخط يد الصراف وامضائه . وقد اعدت فيه صفحة لحساب اصول الضرائب اللازم تسديدها والصفحة الاخرى لقيد ما يسدد فعلاً

وقد يزيد الوارد عما في الجريدة ترتيب الاوقات المقرر تسديد الضرائب فيها بحسب قرارات الحكومة والقيمة اللازم تسديدها في كل وقت . ويسلم الصيارف الاوراد لأربابها بالذات ان امكن او لمن يقوم مقامهم ويأخذون ايصالات منهم بتوقيعاتهم على القسيمة الثابتة في كعب الدفتر ويغتنمون فرصة تسليم الاوراد لحصول من اصحاب الاطيان او وكلائهم او مستأجري اطيانهم على بيان اصناف الزراعة المقرر زرعها في اطيان كل شخص تلك السنة فيقيدون تلك الايضاحات على الصحيفة الثانية من القسيمة الثابتة ويعملون منها مجموعة عن كل بلد يتقدمون الى المركز وفي المركز تعمل مجموعة عن كل بلاد وترسل الى المديرية وفي المديرية تعمل مجموعة عن كل بلاد المديرية وترسل الى المالية وفي المالية تعمل مجموعة عمومية وتحفظ لاعطاء ما يطلب منها من الايضاحات لمصالح الري ولغرفة التجارة وغيرها . وكل ذلك يتم في خلال الشهور الثلاثة الاول من كل سنة

وقد يقتضي حساب الجريدة والورد على مجموع المال السنوي ومجموع الاطيان المربوط عليها ضرائب ثم مجموع الاطيان التي لم ترتبط عليها ضرائب بلا تفصيل عن الحياض التي فيها ولا القطع المكونة لها ولا قيمة الضريبة المقررة على كل فدان . وكل ما يرد على المديرية من العقود تبادة للصيارف لقيد التغييرات التي تحصل بمقتضاها في الجريدة والاوراد وفي نهاية السنة يسلم الصراف لقومسيونة المديرية دفاترهُ القديمة وهناك مراقبة شديدة جداً على الصيارف يشترك في ادائها مأمورو المراكز ومفتشو المالية ومفتشو الصيارف وكتبة المراكز وكتبة موظفو القسم المالي بالمديرية للتحقق (١) ان الصيارف لم يختلسوا شيئاً من المال بطريقة استلامهم من المولين بعدم قيدهم في دفاترهم (٢) وانهم لم يستلموا شيئاً في اول السنة مثلاً ويؤخرون في تقييد وتسديدهم للحكومة لآخر السنة لغرض تشغيله واستثماره لفائدتهم الخاصة في اثناء تلك المدة

اما قواعد ملكية الاطيان فلم يوجد شيء من المحفوظات القديمة يدل عليها دلالة يمكن الوثوق بصحتها والرجوع اليه طريقة الالتزام او التلزيم كان المرجع اليها في كل شأن من شؤون الثبات او نفي وضع اليد وتقدير وتحصيل الضرائب وما يتعلق بها . وطريقة الالتزام هذه كانت متبعة الى اوائل القرن التاسع عشر بكيفية ان تحدد الحكومة قيمة سنوية من المال على

كل بلد وتتضح ذلك في المزاد بين الراغبين من كبار البلاد الذين كانوا يسمونهم في الغالب باسم الكشاف وتأخذ ممن يرسو عليه المزاد قيمة مال سنة مقدماً او كانت تعطي الالتزام بالاتفاق بلا مزاد . وكانت تعطي لكل ملتزم صكاً يسمى تقسيطاً بمقتضاه يحل في دائرة التزامه محل الحكومة في السيادة والامارة وينصرف بمطلق التصرفات على ما ينبغي وليس ذلك فقط بل كان الملتزم يتنفع بقسم خاص من ارض البلد بلا ضرائب بالكلية يقوم بخدمته وزراعته اهل البلد ويأتونه بغلاتهِ مجتمعة بادرة وكان يسمى ذلك القسم باسم وسية الملتزم. (جمعها اوامي). وكانت الحكومة تمنح كل ملتزم تعويضاً ماليًّا مقابل مسئوليته عن جباية الضرائب

ويؤخذ من اقوال بعض المؤرخين انهُ بعد اتمام زراعة الاصناف الشتوية كان المساحون ينطلقون و يقيسون زراعة كل شخص وبمقتضى تلك المساحة كان الزارعون يؤدون الضرائب التي تطلب منهم. وخلاصة القول انهُ لم يكن لاحد من الناس حق القرار على ارض معينة. ودام الحال كذلك الى اوائل حكم محمد علي باشا حيث ابطل الالتزامات واستردَّ الاطيان كلها للحكومة ورتب للملتزمين الذين اطاعوا اوامرهُ مرتبات ابدية على خزينة الحكومة بدل ما كانوا يكتسبونهُ من الالتزام وقد سميت تلك المرتبات باسم فرائض التزام . وعملت على اثر ذلك مساحة عمومية على اطيان القطر قيدت فيها الاطيان على اسماء واضعي اليد في وقت المساحة

وكان الاوربا ويون والحايات ممنوعين من امتلاك اطيان في القطر المصري كما كانوا ممنوعين من امتلاكها في بقية بلاد الدولة العلية العثمانية . ودام الحال كذلك الى ان صدر فرمان شاهاني في ٧ صفر سنة ١٢٨٤ بالتصريح لهم بامتلاك الاراضي في بلاد الدولة على شرط ان يكونوا خاضعين في ذلك لقوانين الحكومة المحلية فابتدأوا باقتناء الارض واصبحوا الآن مالكين في هذه البلاد ٦٦٥٠٠ فدانًا من الارض الزراعية

وكانت الارض كلها خراجية وكانت الحكومة وحدها صاحبة الحق في ملكية الاراضي كافةً . وليس لواضعي اليد عليها الا حق الانتفاع بها وكانوا يبيعون بعضهم لبعض هذا الحق بصيغة تنازل ولم يكن يجسر احد ان يكتسب في عقدٍ مّا انهُ باع او اشترى شيئًا من الاطيان . ولكن محمد علي باشا لمقصد استعمار الاراضي كان قد انعم بكثير من الاطيان على اصحاب الثروة ومنحهم حقوق الملكية فيها بكامل معانيها . وهذه هي الاطيان الشورية التي تقدم الكلام عليها وكان يجوز لهم فيها وحدها البيع والشراء وغير ذلك من انواع التصرفات وكان محظورًا على النساء امتلاك الارض لاعتبارهن ضعيفات او عاجزات عن القيام بزراعة

الاطيان وادارة شؤونها وتأدية ضرائبها محكومة ولم يصرح لمن بامتلاك الاراضي الا بمقتضى لائحة الاطيان التي اصدرها المرحوم سعيد باشا في ٢٤ الحجة سنة ١٢٧٤ — سنة ١٨٥٨

ولما صدر قانون المقابلة في اغسطس سنة ١٨٧١ أُجيز بمقتضاه اعتبار الاطيان الخراجية التي تدفع عنها المقابلة ملكاً صريحاً لاربابها ولما أُلغيت المقابلة تصرح في الامر الذي صدر بابطالها ان مجرد دفع جزء من المقابلة على شيء من الاطيان الخراجية يكفي لاعتبارها ملكاً صريحاً ودام الحال كذلك الى ان صدر امر عال في ١٥ ابريل سنة ١٨٩١ باعتبار الاطيان الخراجية برجه عام ملكاً صريحاً للناس سواء كانت او لم تكن دفعت عنها المقابلة كلها او جزء منها والى ذلك التاريخ كانت الاطيان كلها تعدُّ ملكاً لاربابها الا الاطيان التي أُعطيت للعربان وجماعة العساكر الباشبوزق ليعيشوا من ايراداتها بشرط ان ترد الى الحكومة عند انقراض ذريتهم وبهذه الشروط عينها كانت اراضي اوامي الملتزمين وهذه ايضاً صدرت اوامر خاصة بها باعتبارها ملكاً صريحاً ولم يبقَ للآن شيء من الاراضي مقيداً بقيود الحرمان من الملكية .

ذكرنا المقابلة فتعين علينا ان نذكر كلمة عن اصلها وفصلها ليحيط علماً بها من لم يعتنِ من قبل الاطلاع على شيء من امرها . وتفصيل ذلك ان الحكومة على عهد اسماعيل باشا تثقلت جداً بالديون فضلاً عن المطالب الكبيرة التي كانت تستنفد كل ايرادات الخزينة فارتأت ان تطلب اعانة مالية من ارباب الاطيان مقابل امتيازات تمنحهم اياها ولذلك سميت تلك الاعانة باسم مقابلة وقدرت قيمتها بمثل قيمة مجموع ضرائب الاطيان ست سنوات تدفع علاوة على الضرائب السنوية اما مرة واحدة او تدريجاً في مدة من الزمن لا تزيد عن اثنتي عشرة سنة اما الامتيازات التي تقرر منحهم اياها فمنها منح حقوق الملكية التامة في الاطيان الخراجية ان دفعت عنها المقابلة . ومنها تنقيص الضرائب الى قيمة نصفها الاصلي تنقصاً مؤبداً لا يتغير وذلك فقط عن الاطيان التي تسمح عنها المقابلة . فتعهد ارباب الاطيان سبعة عشر مليوناً من الجنيهات المصرية في ثمان سنوات من سنة ١٨٧٢ لسنة ١٨٣٩ ومع ذلك لم ينقص مقدار الدين ولا خفَّت المطالب المالية وكانت مقاليد الحكومة قد تغيرت فنظرت الحكومة وتمثلت الى هول ما يتهددها من الخطر على الخزينة ان تقيدت بوفاء التعهد المتفق عليه مع اصحاب المقابلة الذي هو تنقيص الضرائب الى نصف اصلها . فابطلت تحصيل المقابلة وقررت الغاءها مع الغاء الامتيازات المقررة بشأنها ما عدا ملكية الاطيان الخراجية التي دفعت عنها المقابلة كلها او بعضها واعتبرت اموال المقابلة ديناً عليها اخذت منهُ ما كانت تستحقهُ من

الديون على بعض وافيها والباقي تعهدت بايفائه بضائق اليه فالمدة بحساب ٤ في المائة في مدة خمسين سنة من اول يوليو سنة ١٨٨٠ لآخر جونيو سنة ١٩٣٠ تؤدي عنهُ سنويًّا نحو مائة وثلاثة واربعين الف جنيه مصري بطريقة خصمها في اول كل سنة كدفعة تقديمية مسددة في حساب كل محول . غير ان هذا التعويض أُعتبر حقًّا من حقوق الاطيان لا من حقوق الاشخاص فيتبع الاطيان اينما تكون

وقبل النهاية من موضوع الاطيان يجب التنبيه الى النخل المغروس في الاراضي فانهُ معتبر من قديم الزمن عقارًا قائمًا بذاته تدفع عنهُ ضرائب قائمة بذاتها ايضًا قيمتها خمسة عشر مليمًا على كل نخلة في بلاد الواحات وقبلي اسوان وخمسة وعشرون مليمًا في بقية انحاء القطر المصري ومجموع ما يوجد من النخل احد عشر مليونًا ستة ملايين منها من النخل المثمر الذي تدفع عنهُ ضرائب والخمسة الملايين الاخرى من النخل الصغير غير المثمر المعفى من الضرائب، ويتجدد عدّ النخل مرة كل خمس سنوات وآخر مرة كانت في سنة ١٩٠٧ الماضية

ستأتي البقية

اسباب الاحتلال البريطاني

(١)

حمل الينا البريد الكتاب المنتظر كتاب لورد كرومر وهو في مجلدين كبيرين في كل منهما ستمائة صفحة وقد قدَّم لهُ مقدمة لم نرَ اوجز منها وهي في سطرين فقط قال فيها

" اني مسؤول تمامًا عما في هذا الكتاب وليس لهُ اقل صفة رسمية "

والكتاب يمتلك قارئهُ حتى يصعب عليهِ ان يتركهُ بعد ان يشرع في مطالعتهِ. وطبعهُ واضح جدًّا فلا يتعب العين وعبارتهُ على غاية السهولة الاَّ حيث يذكر جناب اللورد رأيهُ السياسي او الفلسفي او الاجتماعي فيعود الى انشائهِ المألوف وعبارتهِ المحكمة المسبوكة مبكًا يتعذر تفكيكهُ او ابدال كلمة منهُ بكلمة اخرى

والفصل الاول من كتاب تمهيدي قال فيهِ

" اني ارمي في تأليف هذا الكتاب الى غرضين الاول تدوين الخبر الصحيح عن بعض الحوادث المهمة التي حدثت في مصر والسودان منذ سنة ١٨٧٦ (وقال في الحاشية انهُ وقف الكلام على كل الحوادث المهمة التي حدثت في مصر من سنة ١٨٧٦ الى حين وفاة